

ملتقى الأبحر

@ 433 @ تقول لكل هلك حقك بطلت الوصية . فإن سلموا ما بقي فلذي الجيد ثلثا جيدهما ولذي الردء ثلثاً رديهما ، ولذي الوسط ثلث كل منهما . وإن أوصي ببيت معين من دار مشتركة قسمت فإن خرج البيت في نصيب الموصي فهو للموصى له . وعند محمد له